وفي غير حالات التلبس بجريمة أو

الحيلولة دون وقوع ضرر جسيم

على الأشــخاص والأملاك، لا يجوز

دخولها أو مراقبتها أو تفتيشها

أوِ التنصـت عليهـا أو إغلاقها، إلا

بأمر قضائى مسبب، ولمدة محددة،

وفي الأحوال المبينة في القانون،

وعلى نحو يحفظ كرامة ساكنيها،

ويجب إبراز الأمر القضائي، وتسليم

نسخة منه لساكن المنزل قبل اتخاذ

أى إجراء، بالإضافــة إلى أنه لدور

العبادة ودور العلم حرمة، ولإ

يجوز مراقبتها أو تفتيشها إلا وفقاً

لا يجوز القبض على أي فرد أو

حبسه أو تفتيشــه أو تقييد حريته

ونصت المادة (92) على أنه



ضحايا في سجون الإخوان ينتظرون مصيرهم المجهول..

«الأمناء» تنفرد بنشر أتبح انتهاكات ميليشيا الإخوان في سجونها السرية بشبوة خلال ٢٠٢١م اعتقال (٣) جنود وناشط ومواطنين وطفلين ورجل أعمال.. هذه هي دولة الإخوان!

www.alomanaa.net

«الأمناء» كتب/ صالح حقروص:

تنفرد «الأمناء» بنشر أهم انتهاكات ميليشيا الإخوان، التابعة للشرعيــة اليمنية، في ســجونها السريــة بمحافظة شـــبوة خُلال

ومن أهـم انتهاكات مليشـيا الإخــوان في الســجون السريــة الخاصة بها بشبوة في عام 2021م اعتقال تسعة ضحايا، وهم:

-1 أحمد ناصر قردع بن سريع، جنــدى النخبة الشــبوانية (219) يوما وهـ و معتقل، تاريخ الاعتقال 2021/1/1م.

-2 ناصر محمد بن عاطف الهلالي، جندي النخبة الشبوانية (157) يوما وهـو معتقل، تاريخ الاعتقال 3/3/2021م.

-3 خالد محمد سـٰـعید باحاج، جنـــدى النخبة الشـــبوانية (106) أيام وهو معتقل، تاريخ الاعتقال 2021/4/22م.

-4 محسن أحمد محسن أبوزيد الخليفي، مواطن، (92) يوما وهو معتقل قي معتقل القوات الخاصة سييئ السمعة بشبوة منذ تاريخ 5/5/2021م وحتى اللحظة

بدون أي مسوغ قانوني وإنما بلطجة ولغرض إجباره على تلبية رغبات بعض المتنفذين في سلطة شبوة بشأن تسليم وثائــق أراضي بحوزته فقط، ورفض ترك القضية للجهات القانونية المختصة أو شرع

-5 حسن بن حسن الطفي، ناشط سياسي جنوبي، (47) يوما وهو معتقل في معتقل القوات الخاصة سيئ السمعة بمعسكر الشهداء بمدينة عتق

عاصمة شـــبوة، وقـــد اعتقل فـ تاريـــخ 2021/6/19م في نقطة النفسة الخبية بمديرية رضوم في شبوة، حيث كان في طريقه متجها من عدن إلى المكلا، وتــم اعتقاله في شبوة ولا يزال معتقلا حتى اللحظة وبدون أي تهمة وإنما بسب كونه ناشطا سياسيا جنوبيا وقياديا فى المقاومة الجنوبية التي تصدت للهجوم الحوثي العفاشي على الجنوب في حرب عام 2015م.

-6 الطقل حسين سالم أحمد العاض الخليفي، (8) أيام وهو معتقل، وتم اعتقاله يوم السبت 2021/7/31م بمدينــة عتق بدون

-7 الطفل جمعان محمد عوض العاض الخليفي، (8) أيام وهو معتقل، وتم اعتقالة يوم السبت 2021/7/31م بمدینــة عتق بدون

-8 منصور ناصٍ عبدالله التومه القميشي، رجل أعــمال وصاحب مطعم القصصر في العاصمة عدن، (5) أيام وهـو معتقل في معتقل كر الشهداء سيئ السمعة التابع للقوات الخاصة بشبوة في مدينة عتق، وقد تــم اعتقاله في نقطة تابعة للقوات الخاصة بمنطقة العرم بمديرية حبان بتاريخ 3/8/1/2021م أُثْنَاء قدومه من العاصمة عدن في زياره لمنطقته (لهیه) فی شــبوة ومن ثم تم نقله إلى معتقل معسكر الشهداء سيئ السمعة بمدينه عتق عاصمة شبوة التابع للقوات الخاصة بالمحافظة واستمرار حبسه واعتقاله بدون أي سبب أو مسوغ قانوني. -9 مقبل ناصر عــــلي التومة

(5) أيام وهــو معتقل في معتقل معسكر الشهداء سييئ السمعة التابع للقوات الخاصة بشبوة في مدينة عتق، وقد تــم اعتقالُه في نقطة تابعة للقـوات الخاصة بمنطقة العرم بمديرية حبان بتاريــخ 2021/8/3م أثناء قدومه مـن العاصمة عـدن برفقة رجل الأعــمال منصور نــاصر عبدالله التومة القميشي، في زياره لمنطقته



حتى اللحظة وبدون أي ســبب أو

يكذبون مثلما يتنفسون، قالوا للمنظـمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان: إن مسؤولياتنا كدولة في ـبوة هي حماية المواطن ورعايةً

الحياة الخاصـة، والحياة الخاصة للإنسان مصونة ولها حرمة، وسريتها مكفولة، ولا تجوز المراقبة أو الاطلاع على المراسلات البريدية والإلكترونية، والتنصت على المحادثات الهاتفية وغيرها من

إلا في حالة التلبس أو بأمر قضائي ــّبب يســـتلزمه التحقيق وفقاً للقانون. ويجب إبلاغه فوراً بسبب تقييد حريته، وإبراز الأمر القضائي بذلك، وتمكينــه من الاتصال بذوية وبمحاميه، ويجب إبلاغه بحقه في عدم الإدلاء بــأي أقوال أو اعترافاتَّ يمكن أن تستخدم دليلاً ضده. ولا يبدأ التحقيق معــه إلا في حضور محاميــه، فإن لم يكــن له محام

ندب له محام. ویجب معاملته بما يحفظ كرامته عند القبض عليه وأثناء تقييد حريته، ولا يكون حجزه إلا في أماكن مخصصة لهذا الغرض تحفظ كرامة الإنسان وغير مضرة بصحته.

فيما نصت المادة (93) على أنه يجب تقديم المقبوض عليه إلى القضاء خلال أربع وعشرين ساعة من لحظة القبض عليه، وإذا لم يتم إصدار أمر قضائي مسبب

باستمرار الحبس يتم الإفراج عنه فــورا، ولا يجـوز للنيابة العامة الأمر باستمرار حبسه لأكثر من سبعة أيام إلا بأمر من القاضي المختـص. ويحدد القانون مدة الحبس الاحتياطى وأحواله.

وأيضًا نصت المادة (94) على أنه يحدد القانون عقوبة مخالفة أحكام المواد (-90 91 -92- 93)، والتعويض المناسب لمن انتهكـت حقوقه بالمخالفة لأحكام هـــذه المواد وله أو لغيره طلب تحريك الدعوى الجنائية ضد المنتهكين لهذه الحقوق.

هذا هو ما نص عليه الدستور، فهل احترمتم الدستور وقد خالفتم المواد (90 - 91 - 92 93-)؟

يتطلب الأمر تحريك دعوى قضائية ضد المنتهكين لهذه الحقوق طبقًا للمادة (94) من الدستور.

إخوان شبوة يكذبون على المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان

لماذا لم يسلم من انتهاكات الإخوان لا طفل ولا طالب ولا صحفي ولا جندي ولا شيخ ولا معارض؟

مطالبات برفع دعوى قضائية ضد ممارسات الإخوان بشبوة



لهیه فی شـبوة ومن ثـم تم نقله

إلى معتقل معسكر الشهداء سيئ

السمعة بمدينه عتق عاصمة شبوة

التابع للقوات الخاصة واستمرأر

حبســه واعتقاله بدون أي سبب أو

ولا يزالون جميعًا معتقلون

مسوغ قانوني.









حقوقه وصيانــة حريته وكرامته، وهم لم يسلم من انتهاكاتهم لا طفل ولا طالب ولا صحفى ولا جندى ولا شيخ ولا معارض والسجون السرية حرمة المساكن والأماكن الخاصة

. كــما أن الدســتور ينص في المادة (90) عــلى الحق في حرمة

يى . مكتظة بالمعتقلين.

وسائل الاتصال، إلا بأمر قضائي مسبب ولمدة محددة في الحالات التي يبينها القانون. كما نصـت المـادة (91) على

ودور العبادة ودور العلم، أي للمساكن والأماكن الخاصة حرمة،